

ابادة قط ولا يباينة خداج ولا يبا ان يكون في غزوة
 مع النبي صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر وعثمان
 رضي الله عنهم قال عبد الله ابن الزبير محبست بل عليه
 من جدته الدين فوجدته ابن ابن وماني ابن قال
 فلقي حكيم ابن حزام عبد الله ابن الزبير فقال يا ابن
 ابي كرم علي من الدين فكتبه فقال مائة الف فقال
 حكم واسه ما اري اموالكم تسع لهذه فقال له عبد الله
 اقرا بيتكم ان كان النبي الف ومايتي الف قال اراكم
 تطيقون هذا ان نجد نقر عن شي منه فاستعينا
 بي قال وكان الزبير اعترى الغابة بسعين ومائة
 الف فباعها عبد الله بالف الف وسخاية الف ثم قام
 فقال من له علي الزبير حق فليواننا بالغابة
 فاتاه عبد الله ابن جعفر وكان له علي الزبير
 او بمائة الف فقال لعبد الله ان عيتم تركتها
 لكم قال عبد الله لا قال فان سيمت جعلتموها فينا
 توخذون ان اخذتم فقال عبد الله لا قال قال
 فان طعوتالي قطعت فقال عبد الله لك من هاهنا
 الي هاهنا قال باع منها نفعي دينه فاوفاه وبقى
 منها اربعة اشهم ونصف فقدم علي معاوية وعنده
 عمر وابن عثمان والمذرا بن الزبير وابن لامة
 فقال له معاوية كبر قومته الغامة قال كل سهم
 مائة الف قال كبر بيتي قال اربعة اشهم ونصف قال
 المذرا بن الزبير قد اخذت سهما بمائة الف قال
 عمر وابن عثمان قد اخذت سهما بمائة الف قال ابن
 زمعة قد اخذت سهما بمائة الف فقال معاوية

باب بركة الفاري من ماله حيا وميتا مع النبي
 صلى الله عليه وسلم ودلاة الامر **حدثنا** اسحاق
 ابن ابراهيم قال قلت لابي اسامة احدكم هناك
 ابن عروة عن ابيه عن عبد الله ابن الزبير قال
 لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فمختم الي جنبه
 فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم
 والي الا اراي الا اقتل اليوم مظلوما وان من
 الكرم لديني افندي بيتي ربيتا من مالنا كيا
 فقال يا بني مع مالنا فاقضي ديني واومي بالملك
 وملكك لبيته يعني عبد الله ابن الزبير يقول
 كنت الملك فان فضل من مالنا فضل بعد فقنا
 الدين في ملكك لولده قال هناك وكان يعني
 ولد عبد الله قد وازي يعني بني الزبير جنيب
 وعباد وله يومئذ ستة بقرين وتسع بنات قال
 عبد الله فحمل يوحىي بن دينه ويقول يا بني ان
 محضت عنه في شي فاستحق عليه مولاي قال
 فواسه ما دريت ما اراد حتي قلت يا ابيت من مولاك
 قال الله قال فواسه ما وقعت في كربة من دينه
 الا قلت يا مولاي الزبير اقضي عنه دينه في نفسه
 فقتل الزبير رضي الله عنه ولم يدع دينه ولا وادع
 الا ارضين منها الغابة واحدة دار بالمدنية
 ودارين باليمامة ودارا بالكوفة ودارا بخصر
 قال وانما كان دينه الذي عليه ان الرجل كان
 ياتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا
 ولكنه سلف فاني اخشي عليه الصبيحة وما ولي

امارة